مجلة الذكوات البيض المحكمة
العدد ١٨ المجلد الثالث

الذكوات البيض

اسم مشتق من الذكوة وهي الجمرة الملتهبة والمراد بالذكوات الربوات البيض الصغيرة المحيطة بمقام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب{عليه السلام}

شبهها لضيائها وتوهجها عند شروق الشمس عليها لما فيها موضع قبر علي بن أبي طالب {عليه السلام}

من الدراري المضيئة

{در النجف}فكأنها جمرات ملتهبة وهي المرتفع من الأرض، وهي ثلاثة مرتفعات صغيرة نتوءات بارزة في أرض الغري وقد سميت الغري باسمها، وكلمة بيض لبروزهاعن الأرض.وفي رواية إنّها موضع خلوته أو إنّها موضع عبادته وفي رواية أخرى في رواية المفضل عن الإمام الصادق {عليه السلام}قال: قلت:يا سيدي فأين يكون دار المهدي ومجمع المؤمنين؟ قال:يكون ملكه بالكوفة، ومجلس حكمه جامعها وبيت ماله ومقسم غنائم المسلمين مسجد السهلة وموضع خلوته الذكوات البيض

تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والفكرية والاجتماعية
تصدر عن دائرة البحوث والدراسات
ديوان الوقف الشيعي

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education & Scientific Research
Research & Development Department

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير

No.: ٥٤٩٧
Date: ٢٠٢٢/١/١٦

ديوان الوقف الشيعي / دائرة البحوث والدراسات

م/ مجلة الذكوات البيض

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة الى كتابكم المرقم ١٠٤٦ والمؤرخ ١٢/٢٨ /٢٠٢١ والحاقاً بكتابنا المرقم ب ت ٥٧٤٤/٤ في ٢٠٢١/٩/٦ ، والمتضمن أستحداث مجلتكم التي تصدر عن الوقف المذكورة أعلاه ، وبعد الحصول على الرقم المعياري الدولي المطبوع وانشاء موقع الكتروني للمجلة تعتبر الموافقة الواردة في كتابنا أعلاه موافقة نهائية على أستحداث المجلة.

... مع وافر التقدير

أ.م.د حسين صالح حسن
المدير العام لدائرة البحث والتطوير / وكالة
٢٠٢٢/١/١٧

نسخة منه الى:
- قسم الشؤون العلمية / شعبة التأليف والنشر والترجمة / مع الاوراق.
- الصادرة.

مهند ابراهيم
١٠ / الحقون الثاني

إشارة إلى كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير
المرقم ٥٠٤٩ في ٢٠٢٢/٨/١٤ المعطوف على إعمامهم
المرقم ١٨٨٧ في ٢٠١٧/٣/٦
تُعدّ مجلة الذكوات البيض مجلة علمية رصينة ومعتمدة للترقيات العلمية.

الذكوات البيض

مجلة علمية فكرية فصلية محكمة تصدر عن
دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

العدد (١٨)المجلد الثالث
رمضان ١٤٤٧ هـ آذار٢٠٢٦م

العدد (١٨) السنة الخامسة رمضان ١٤٤٧ هـ آذار ٢٠٢٦م

رقم الإيداع في دار الكتب والو ثائق (١١٢٥)

الرقم المعياري الدولي ISSN 2786-1763

عمار موسى طاهر الموسوي
مدير عام دائرة البحوث والدراسات

رئيس التحرير
أ.د. فائز هاتو الشرع

مدير التحرير
حسين علي محمد حسن الحسني

هيأة التحرير
أ.د. عبد الرضا بهية داود
أ.د. حسن منديل العكيلي
أ.د.نضال حنش الساعدى
أ.د. حميد جاسم عبود الغرابي
أ.م.د. فاضل محمد رضا الشرع
أ.م.د. عقيل عباس الريكان
أ.م.د. أحمد حسين حيال
أ.م .د. صفاء عبدالله برهان
م.د.موفق صبرى الساعدى
م.د.طارق عودة مرى
م.د. نوزاد صفر بخش

هيأة التحرير من خارج العراق
أ.د.نور الدين أبو لحية / الجزائر
أ.د. جمال شلبي/ الاردن
أ.د. محمد خاقانى / إيران
أ.د. مها خير بك ناصر / لبنان

العدد (١٨) السنة الخامسة رمضان ١٤٤٧ هـ آذار ٢٠٢٦م

الذكوات البيض

التدقيق اللغوي
م.د. مشتاق قاسم جعفر

الترجمة الانكليزية
أ.م.د. رافد سامي مجيد

الذكوات البيض

مجلة علمية فكرية فصلية محكمة تصدر عن
دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

العدد (١٨) السنة الخامسة رمضان ١٤٤٧ هـ آذار ٢٠٢٦م

العنوان الموقعي
مجلة الذكوات البيض
جمهورية العراق
بغداد /باب المعظم
مقابل وزارة الصحة
دائرة البحوث والدراسات
الاتصالات
مدير التحرير
٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١
صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي
ISSN ١٧٦٣-٢٧٨٦
رقم الإيداع
في دار الكتب والوثائق(١١٢٥)
لسنة ٢٠٢١

البريد الالكتروني
إيميل
off reserch@sed.gov.iq
hus65in@gmail.com

دليل المؤلف .....

١–أن يتسم البحث بالأصالة والجدّة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.

٢– أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:

أ. عنوان البحث باللغة العربية .

ب . اسم الباحث باللغة العربي، ودرجته العلمية وشهادته.

ت . بريد الباحث الإلكتروني.

ث . ملخصان: أحدهما باللغةِ العربية والآخر باللغةِ الإنكليزية.

ج . تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.

٣–أن يكونَ مطبوعًا على الحاسوب بنظام(office Word) ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزَّأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُزوَّد هيأة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجدت، في مكانِها منَ البحثِ، على أن تكونَ صالحةً مِنَ الناحيةِ الفنيَّة للطباعة.

٤–أن لا يزيدَ عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4).

٥. يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصفية APA

٦–أن يلتزم الباحث بدفعِ أُجُور النشر المحدَّدة البالغة (٧٥،٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقيّ، أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية.

٧–أن يكونَ البحثُ خاليًا مِنَ الأخطاءِ اللغوية والنحوية والإملائيَّة.

٨–أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامِها على النحو الآتي:

أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.

ب . اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢)

أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .

٩–أن تكونَ هوامش البحثِ بالنظام الأكتروني(تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢.

١٠–تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم،والمسافة بين الأسطر (١) .

١١–في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضّل النسخ من المصحف الالكتروني المتوافر على شبكة الانترنيت.

١٢–يبلَّغ الباحث بقرارِ صلاحيَّة النشر أو عدمها في مدَّةٍ لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصولهِ إلى هيأةِ التحرير.

١٣–يلتزمُ الباحث بإجراءِ تعديلات المحكّمين على بحثهِ وفق التقارير المرسلة إليهِ وموافاةِ المجلة بنسخةٍ مُعدَّلةٍ في مدَّةٍ لا تتجاوزُ (١٥) خمسة عشر يومًا.

١٤–لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.

١٥–لاتعاد البحوث الى أصحابها سواء قُبلت أم لم تُقبل.

١٦–تكون مصادر البحث وهوامشه في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.

١٧–يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.

١٨–يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الأستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.

١٩–يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.

٢٠–تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.

٢١–ترسل البحوث إلى مقر المجلة – دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي بغداد – باب المعظم)

أو البريد الإلكتروني:(hus65in@Gmail.com) (off reserch@sed.gov.iq) بعد دفع الأجور في مقر المجلة

٢٢–لا تلتزمُ المجلة بنشر البحوث التي تُخلّ بشرطٍ من هذهِ الشروط .

مجلة علمية فكرية فصلية محكمة تصدر عن
دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

محتوى العدد (١٨) المجلد الثالث

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	A CVX–Syllable Structure Theoretic Study of Iraqi Arabic Initial Sonorant Consonant Clusters	.Prof. Balqis I. G (Rashid (Ph.D	١٠
٢	المدرسة البغدادية في التصوف وأثرها في الفكر الإسلامي	أ. د. زينب كامل كريم	٢٤
٣	الاطار الفقهي والقانوني للأوقاف الرقمية : دراسة مقارنة	أ.د. اسماعيل محمود محمد أ.م. خمائل عبدالله الطون الباحث: علي كاظم مرشد ذرب	٤٢
٤	تولي بريماكوف مدير معهد الاقتصاد العالمي والعلاقات الدولية(IMEMO) وأثره في تطوير المعهد»تشرين الاول ١٩٨٥–١٠ حزيران ١٩٨٩»	أ.د. طالب محيبس الوائلي الباحث:علي وليد ناصر	٦٢
٥	أنواع إدارة الاختلاف وأثرها في تعزيز السلم المجتمعي	أ. د. مروان عطا مجيد الباحث: فلاح حسن جواد	٨٢
٦	المعنى المعجمي وتوجيهه دلاليا في ضوء نظرية التلقي سورة القارعة اختياراً	أ.م. د. رغد جهاد عبد أ. د. اثير طارق نعمان	٩٦
٧	ازدهار العلوم العقليه في مصر دراسة تحليلية للقرنين السادس والسابع الهجريين	أ.م.د رشا عيسى فارس	١١٠
٨	بنية الزمن بين مؤشري الاسترجاع والاستباق في رواية «المخطوفة» لوارد بدر السالم	م. م. قصي عباس حسين	١٢٤
٩	حركة السرد الروائي في رواية «بائع السكاكر» للروائي العراقي علاء مشذوب	م.د.سعدون محسن سلطان	١٣٦
١٠	منهج رينيه غروسيه في مؤلفاته عن الحروب الصليبية	الباحث: حسن حمزة محمد م. د. عباس عبد الستار	١٤٦
١١	العواطف المعرفية وعلاقتها بالنهوض الأكاديمي عند طلبة الكلية التربوية المفتوحة	م. د. حسين هادي علي	١٦٤
١٢	آيات الأحكام عند الفريقين آية الوضوء من وجهة نظر القرآن الكريم أنموذجاً	م.د. إسماعيل دهله هايش	١٨٤
١٣	الوظيفة الإدارية في عهد النبي ° وأثرها في الإدارة الحديثة	م. د. زهراء احمد حسين	٢٠٢
١٤	جغرافية التعليم الثانوي في مدينة الاعظمية	م. د سعد عبد اللطيف صالح	٢١٢
١٥	تنمية مهارات التواصل اللفظي وغير اللفظي لدى طلبة المرحلة المتوسطة	م. د. احسان دعدوش حسن	٢٢٤
١٦	التّضعيف الصّرفي في الأفعال العربيّة: مراجعة في ضوء التّراث واللّسانيات الحديثة	م. د. إسراء زيدان خلف	٢٥٢
١٧	التفكير البلاغي النقدي في كتاب محمد مشبال في بلاغة الحجاج «مقال مراجعة»	م. د. حنان علي محسن	٢٦٠
١٨	الغزو المغولي لبلاد المسلمين في ضوء كتاب الحضارة العربية للمستشرق الفرنسي جاك ريسلر : دراسة تحليلية	م. د. عبد الحميد طارق عطيه	٢٦٤
١٩	الجغرافيا السياسية للتكنولوجيا: كيف تؤثر الابتكارات الرقمية على السلطة والنفوذ العالمي في العراق	م. د. ميسون موسى محمد	٢٧٨
٢٠	شعرية النص: إشكالية المفهوم وآليات التشكّل البنائي "مقال مراجعة موضوع»	م. د. ياسر رزّاق كريم	٢٩٨
٢١	النزاع التشادي – السوداني حول اقليم دارفور من منظور الجغرافيا السياسية	م.د. رسل عبود محي الغزالي	٣٠٦
٢٢	التنظيم الذاتي المعرفي وعلاقته في تدريس مادة الارشاد التربوي لدى طلبة قسم اللغة العربية / كلية التربية ابن رشد	م. د. ميادة عمار دردوح	٣٢٠
٢٣	الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي «التحديات القانونية وآليات المواجهة»	م.د نورهان محمد الربيعي	٣٣٢
٢٤	TitleInvestigation of the Relation between ESL Students Beliefs Metacognition and Strategic	Assistant teacher. Aseel Gany Mohammed	٣٥٢
٢٥	Postcolonialism in Iraq and Its Impact on the Theory of Translation,	Assist. LecturerD–hyaa Abdulwahid Namaa	٣٦٨

محتوى العدد (١٨) المجلد الثالث

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
٢٦	ما بعد الاستعمار وتأثيره على نظرية الترجمة العراق	م. م. آمنة عبد الغفور سلمان أ. د. وليد عبد الجبار أحمد	٣٨٦
٢٧	الأثر القانوني لسحب اليد وفق قانون انضباط موظفي الدولة	م. م. أميرة غازي صالح	٣٩٦
٢٨	دور الكفاءات والصفات الشخصية في تعزيز فرص القبول الوظيفي لدى القطاع الخاص	م. م. تسنيم علي كاظم	٤٠٢
٢٩	منهج الزبيدي في عرض آراء الزجّاج الصرفيّة في تاج العروس: دراسة تحليلية مقارنة	م. م. خالصة عبد الجبار صادق	٤١٢
٣٠	دور التمويل المستدام في تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة في العراق للفترة (٢٠٢٠/٢٠٢٤)	م. م. لمياء محمد ناجي	٤٢٦
٣١	الرؤية السردية وبناء مجتمع الانتصار في رواية الحرب العراقية	م.د. عبد العظيم رهيف السلطاني م. م. كاظم حسن عسكر	٤٤٢
٣٢	استراتيجية تعليمية مقترحة لتنمية الوعي الثقافي من خلال الفن التشكيلي لدى طلبة المرحلة الإعدادية	م. م. رغد هادي رجب	٤٥٦
٣٣	أثر الاقتصاد السياسي في دعم توجهات السياسة الخارجية" دراسة نظرية تحليلية"	م. م. دعاء قحطان طولقاني	٤٦٨
٣٤	الاصلاحات العثمانية في العراق للفترة من ١٨٣٩م-١٩٠٨ م	م. جاسم محمد عبد علي	٤٧٨
٣٥	تقويم كتاب القرآن الكريم والتربية الاسلامية للصف الخامس الاعدادي في بغداد من وجهة	م. جنان طاهر فليح	٥١٠
٣٦	السلوكيات المعززة للصحة وعلاقتها بالرفاهية الذاتية لدى المراهقين	م. عمر موحان جبر	٥٢٦
٣٧	الحكومة الصالحة ظاهرة حضارية متقدمة	الباحث: أحمد صادق	٥٤٤
٣٨	جموع التكسير في ديوان الصادح والباغم	الباحث: أركان غني عطيوموسى	٥٥٤
٣٩	أثر السياسات النقدية الحكومية على السوق المالي «دراسة حالة جمهورية مصر العربية »	الباحثة: رندا شاكر محمود	٥٦٤
٤٠	أثر التغذية السمعية الراجعة المتأخرة على نطق المقاطع الصوتية عند الأطفال المصابين بالتلعثم	الباحثة: سمر شاكر رزيج	٥٨٠
٤١	أثر التعلم الإلكتروني في دافعية الطلبة نحو التعلم	الباحث: عمر احمد	٦٠٨
٤٢	أثر تخطيط موارد التصنيع في الاستغلال الأمثل للموارد لتحسين الانتاجية	الباحث: عمر خليل إبراهيم	٦٢٢
٤٣	The drinking water crisis and its impact on the activities of the city's residents in Al-Iraqah	FADHIL MALIK FADHIL ZWAIN	٦٣٠

الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي
التحديات القانونية وآليات المواجهة

م.د نورهان محمد الربيعي
جامعة اوروك/كلية القانون

المستخلص:

يبحث هذا العمل في جريمة الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي باعتبارها من أكثر الجرائم تعقيدًا وانتشارًا في العصر الحديث، نتيجة التطور الهائل في تقنيات الاتصال والوسائط الرقمية. فقد أدى هذا التحول الرقمي إلى ظهور أساليب جديدة تستغل المنصات الإلكترونية في الاستدراج والتجنيد والخداع، مما جعل من الإنترنت مساحة خصبة لممارسة أشكال متعددة من الاتجار بالبشر، خصوصًا الاتجار الجنسي، العمل القسري، التسول المنظم، والاتجار بالأعضاء. ويبيّن البحث كيف أسهمت الهوية الافتراضية، التشفير، التطبيقات المجهولة، والعملات الرقمية في تمكين الجناة من إخفاء آثارهم وتوسيع نشاطهم عبر الحدود، ما صعّب من مهمة الأجهزة الأمنية والقضائية في تتبع الجريمة وإثباتها.

ويركّز البحث على الإطار القانوني الدولي والوطني الناظم لهذه الجريمة، بالاستناد إلى بروتوكول باليرمو لعام ٢٠٠٠، وقانون مكافحة الاتجار بالبشر العراقي رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢، والقانون الاتحادي الإماراتي رقم (٥١) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته. ويُظهر التحليل أن كلا التشريعين لم يتضمنا نصوصًا صريحة تعالج الاتجار بالبشر عبر الوسائط الرقمية، رغم إمكانية تطبيق النصوص العامة عليه، الأمر الذي يستدعي تحديثًا تشريعيًا يتماشى مع التطورات الرقمية المتسارعة.

الكلمات المفتاحية: الاتجار بالبشر، الفضاء الرقمي .

Abstract:

This work examines human trafficking in the digital space, considered one of the most complex and widespread crimes in the modern era, resulting from the tremendous development in communication technologies and digital media. This digital transformation has led to the emergence of new methods that exploit electronic platforms for enticement, recruitment, and deception, making the internet a fertile ground for various forms of human trafficking, particularly sex trafficking, forced labor, organized begging, and organ trafficking. The research demonstrates how virtual identity, encryption, anonymous applications, and digital currencies have enabled perpetrators to conceal their traces and expand their activities across borders, thus complicating the task of security and judicial authorities in tracking and proving the crime.

This research focuses on the international and national legal framework governing this crime, based on the Palermo Protocol of 2000, the Iraqi Anti-Human Trafficking Law No. (28) of 2012, and the UAE Federal Law No. (51) of 2006 and its amendments. The analysis reveals that neither legislation contains explicit provisions addressing human trafficking via digital media, despite the applicability of general provisions. This necessitates legislative updates to keep pace with rapid digital developments.

Keywords: (Human Trafficking, Digital Space)

المقدمة:

لم تكن الجريمة حدثًا طارئًا، بل ارتبطت بوجود الإنسان منذ أقدم العصور، وتطورت بتطور المجتمعات، الأمر الذي فرض على المشرّع تحديث القوانين لمواكبة أساليب إجرامية جديدة. ومع دخول الحاسب الآلي وانتشار الإنترنت، ثم بروز الفضاء الرقمي، اتسع نطاق هذه الجرائم ليشمل صورًا مستحدثة تجاوزت خطورة الجرائم التقليدية.

ورغم ما يتيحه الفضاء الرقمي من مزايا في التواصل وتبادل المعرفة، فإنه شكّل بيئة خصبة لظهور جرائم إلكترونية خطيرة مثل الاحتيال والابتزاز واستغلال القاصرين ونشر المواد الإباحية والاتجار بالبشر. وقد أكدت تقارير دولية تصاعد هذه الظاهرة، إذ تم استدراج مئات الضحايا عبر منصات رقمية متنوعة، مما يثبت أن الفضاء الرقمي لم يعد مجرد وسيلة للتواصل، بل أصبح أداة لتجنيد الضحايا والسيطرة عليهم.

يُعَدّ الاتجار بالبشر من أخطر التحديات التي تواجه أنظمة العدالة الجنائية عالميًا، لاسيما مع استغلال التكنولوجيا الحديثة في ارتكابه بما يسهّل انتشاره عبر الحدود. وقد أولت دولة الإمارات العربية المتحدة أهمية خاصة لمكافحة هذه الجريمة، فأصدرت القانون الاتحادي رقم (٥١) لسنة ٢٠٠٦ بشأن مكافحة الاتجار بالبشر وتعديله عام ٢٠١٥، محددةً بذلك إطارًا تشريعيًا متقدّمًا للتصدي لها. وفي السياق ذاته، تبنّى العراق نهجًا مشابهًا من خلال إصدار قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢، الذي شكّل المرجع الوطني لمكافحة هذه الجريمة. غير أنّ التطور المستمر للوسائل التقنية وأساليب الجناة يفرض تحديات جديدة تستدعي تعزيز المنظومة التشريعية والأمنية في كلا البلدين، بما يضمن فاعلية أكبر في الحد من هذه الظاهرة وحماية الضحايا.

وعليه، تبرز أهمية دراسة دور الفضاء الرقمي في جرائم الاتجار بالبشر ضمن إطار التشريع الإماراتي، بهدف الوصول إلى توصيات عملية تحدّ من انتشارها وتوفر حماية قانونية وأمنية أكثر فاعلية للضحايا.

أهمية البحث

أولًا: الأهمية النظرية

يكتسب هذا البحث قيمة نظرية بارزة من كونه يتناول ميدانًا لم يَحظَ بالعناية الكافية في الدراسات العربية، والمتمثّل في دور الفضاء الرقمي في جرائم الاتجار بالبشر. فمع أنّ المكتبة العربية تضم أعمالًا متعدّدة حول الجريمة الإلكترونية والاتجار بالبشر، إلا أنّ معظمها تناول الموضوع بصورة جزئية أو تقليدية، ولم يُعالج بشكل متكامل الأساليب المستحدثة التي توظفها البيئة الرقمية كأداة رئيسة في استدراج الضحايا.

ويمثّل هذا النقص تحديًا معرفيًا يعيق تطوير سياسات فعّالة لمكافحة هذه الظاهرة. ومن هنا تبرز القيمة العلمية لهذا البحث في أنه يقدّم إطارًا نظريًا تحليليًا شاملاً يدمج بين علم الجريمة، ودراسات الإعلام الرقمي، والتحليل القانوني. كما يسعى إلى استشراف اتجاهات الجريمة المستقبلية في ظل التطور السريع للتقنيات الرقمية، واضعًا أساسًا معرفيًا يمكن أن يُبنى عليه في أبحاث لاحقة أكثر تخصّصًا في مجالات القانون الجنائي، وعلم الاجتماع، والسياسات الأمنية.

ثانيًا: الأهمية العملية

لا تقل الأهمية العملية لهذه الدراسة شأنًا عن أهميتها النظرية، إذ تتجسّد في تحليل معمّق للأساليب الإجرامية التي تتبعها شبكات الاتجار بالبشر في استغلال الفضاء الرقمي. فالبيئة الرقمية اليوم، بما توفره من سهولة تواصل وتخفي، أضحت مجالًا خصبًا للنشاط الإجرامي، ما يستلزم فهمًا دقيقًا للأدوات التي تستخدمها هذه العصابات، وأهدافها، وأنماط الاستدراج والتجنيد التي تلجأ إليها.

يُسهم هذا التحليل في تزويد صانعي القرار وأجهزة إنفاذ القانون بمؤشرات واقعية تساعدهم على تطوير

سياسات وقائية واستراتيجيات ميدانية تحدّ من هذه الجرائم. كما يمكّن الهيئات التشريعية والقضائية من بناء أطر قانونية أكثر فاعلية تواكب التطور الرقمي، وتسدّ الثغرات التي قد تُستغل في عمليات الاستغلال أو التهريب.

وتتجلّى أهمية البحث كذلك في طابعه التطبيقي، إذ يقوم على رصد وتحليل معطيات واقعية ونماذج حقيقية من بيئة الفضاء الرقمي، لا على فرضيات نظرية مجردة. ومن شأن هذا الطابع أن يمنح النتائج قابلية مباشرة للتنفيذ في مجالات الوقاية والتوعية والتشريع، بما يعزّز الجهود الوطنية والدولية الرامية إلى تجفيف منابع الاتجار بالبشر عبر الفضاء الرقمي.

أهداف البحث

١. تحليل واقع ظاهرة الاتجار بالبشر عبر الفضاء الرقمي ودراسة حجمها وانتشارها وأبرز العوامل الاجتماعية والقانونية والتقنية المؤثرة فيها.

٢. تحديد الأساليب والوسائل الإجرامية التي تعتمدها العصابات في استدراج الضحايا أو استغلالهم وبيان الطرق الحديثة التي تسهّل عمليات الاتجار عبر المنصات الإلكترونية.

٣. تقييم الإطار القانوني والجهود الرسمية الوطنية والدولية وبيان مدى كفايتها وفعاليتها في مواجهة استغلال الفضاء الرقمي في جرائم الاتجار بالبشر.

٤. اقتراح آليات وقائية واستراتيجيات عملية للحد من هذه الجريمة وتقديم توصيات قابلة للتطبيق للجهات التشريعية والأمنية والمؤسسات المجتمعية لتعزيز الوعي والتبليغ المبكر.

٥. بناء رؤية مستقبلية لمكافحة الاتجار بالبشر في البيئة الرقمية من خلال استشراف الاتجاهات التقنية المقبلة ووضع سياسات طويلة المدى قائمة على المعرفة العلمية والمعطيات الواقعية.

مشكلة البحث

تتمحور إشكالية هذا البحث حول فهم الدور الذي يلعبه الفضاء الرقمي في استدراج الضحايا وتوسيع نطاق جرائم الاتجار بالبشر، ومدى قدرة القوانين والتدابير التشريعية والأمنية الحالية على مواجهة هذا التحدي؛ وعليه يطرح البحث سؤالين رئيسيين هما: ما طبيعة الدور الذي يؤديه الفضاء الرقمي في تسهيل جرائم الاتجار بالبشر واستمرارها؟ وإلى أي مدى تُعد التشريعات الوطنية والدولية والإجراءات الأمنية القائمة كافية وفعالة للحد من هذا الاستغلال ومكافحته؟

منهجية البحث

اعتمد هذا البحث المنهج التحليلي الوصفي، بهدف دراسة ظاهرة الاتجار بالبشر عبر الفضاء الرقمي دراسة متعمقة من خلال تتبّع مظاهرها وأسبابها ووسائلها المختلفة، وتحليل الأطر القانونية والتدابير الأمنية المرتبطة بها. وقد تمّ توظيف المنهج التحليلي في استعراض النصوص التشريعية الوطنية والدولية، ومقارنتها، وبيان مدى فاعليتها في مواجهة هذه الجريمة. كما استُخدم المنهج الوصفي في رصد المعطيات الواقعية والإحصاءات والتقارير الدولية التي توضح حجم الظاهرة وأشكالها وأساليب ارتكابها، للوصول إلى نتائج دقيقة تعكس واقع المشكلة وتقترح حلولًا عملية للحد منها.

مخطط البحث

بناء على ما سبق تم تقسيم البحث إلى مبحثين على النحو التالي:

المبحث الأول: الإطار النظري والقانوني لجرائم الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي

المطلب الأول: ماهية جريمة الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي وأبعادها

الفرع الأول: مفهوم والأركان القانونية للجريمة الاتجار بالبشر.

الفرع الثاني: خصائص ومخاطر جرائم الاتجار بالبشر المتصلة بالفضاء الرقمي.
المطلب الثاني: العوامل المساعدة على انتشار الجريمة عبر الفضاء الرقمي
الفرع الأول: التطورات التقنية والأدوات الرقمية المستغلة.
الفرع الثاني: قصور الوعي المجتمعي والتحديات الأمنية.
المبحث الثاني: الإطار التطبيقي والرؤى المستقبلية لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي
المطلب الأول: الدور التطبيقي الفضاء الرقمي في جريمة الاتجار بالبشر
الفرع الأول: الفضاء الرقمي ودوره في تكوين الركن المادي والمعنوي لجريمة الاتجار بالبشر.
الفرع الثاني: بلاغات الاتجار بالبشر عبر الفضاء الرقمي في إمارة دبي: إحصائيات وحقائق.
المطلب الثاني: الرؤية المقترحة لمواجهة جرائم الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي
الفرع الأول: التعديلات التشريعية المقترحة على النصوص القانونية ذات الصلة.
الفرع الثاني: تبني إستراتيجية وتدابير أمنية قائمة على المنع والوقاية.

المبحث الأول

الإطار النظري والقانوني لجرائم الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي

تمهيد وتقسيم:

يُعدّ الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي أحد أخطر التحديات المعاصرة التي تواجه المجتمعات والدول، إذ انتقل من صورته التقليدية القائمة على الاستغلال المباشر إلى مجال افتراضي واسع يتخطى الحدود الجغرافية والقوانين الوطنية. فقد أسهم التطور السريع في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في توفير بيئة خصبة لارتكاب هذا النوع من الجرائم، عبر استغلال منصات التواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية وتطبيقات الاتصال المجهولة، ما أضفى على الجريمة طابعًا عابرًا للحدود وأكثر تعقيدًا في الملاحقة والكشف. ويترتب على ذلك تهديد مباشر لأمن الأفراد والمجتمعات، وخلق تحديات غير مسبوقة أمام الأجهزة القانونية والأمنية.

ومن هذا المنطلق، يتناول هذا المبحث الإطار النظري والقانوني لجريمة الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي، موضحًا ماهيتها وأبعادها من حيث التعريف والأركان القانونية، إلى جانب استعراض أبرز الأساليب التي تُمارَس بها في البيئة الرقمية. كما يناقش المبحث العوامل التي تساعد على تفشي هذه الظاهرة، وفي مقدمتها التطورات التقنية المتسارعة والأدوات الرقمية المستغلة من قبل شبكات الإجرام، إضافة إلى ضعف الوعي المجتمعي وما يقترن به من صعوبات أمنية وقانونية. ويهدف هذا التحليل إلى بناء فهم شامل لطبيعة الجريمة وأسباب تمددها، تمهيدًا لوضع استراتيجيات وقائية وتشريعية قادرة على الحد من مخاطرها ومواجهة تحدياتها المستحدثة.

المطلب الأول

ماهية جريمة الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي وأبعادها

تمهيد وتقسيم:

يُعَدّ فهم ماهية جريمة الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي خطوة أساسية للكشف عن طبيعتها وسبل مكافحتها، إذ إن إدراك عناصرها القانونية وأبعادها العملية يُمكّن من وضع الأسس السليمة لمواجهتها. فقد أتاح العالم الرقمي للمجرمين فضاءً واسعًا لتطوير أساليبهم وتوسيع نطاق استغلالهم، بحيث لم تعد هذه الجريمة محصورة في أشكالها التقليدية، بل اتخذت صورًا جديدة تتسم بالخفاء والسرعة والتعقيد. ويبرز في هذا الإطار أهمية تحديد المفهوم الدقيق لهذه الجريمة وبيان أركانها القانونية التي تميزها عن غيرها من الأفعال

الإجرامية، مع استكشاف الأساليب المستحدثة التي تُرتكب بها عبر المنصات الرقمية وشبكات التواصل والتطبيقات الإلكترونية.

ومن هنا، يركز هذا المطلب على بيان ماهية جريمة الاتجار بالبشر وأبعادها في الفضاء الرقمي، فيتناول أولاً التعريف القانوني لهذه الجريمة وأركانها المكونة من الركن المادي والمعنوي، ثم يسلط الضوء على أبرز صور وأساليب ارتكابها في البيئة الرقمية، مثل استغلال المنصات الإلكترونية أو الوسائط المجهولة لتسهيل الاستدراج أو الاستغلال. ويهدف هذا التحليل إلى بناء رؤية واضحة تساعد على فهم خطورة هذه الظاهرة، وتهيئة الأساس القانوني السليم للتعامل معها بفاعلية.

الفرع الأول:

مفهوم والأركان القانونية للجريمة الاتجار بالبشر:

أولاً: مفهوم الاتجار بالبشر:

يُعدّ مفهوم الاتجار بالبشر من المفاهيم المركّبة التي تتداخل فيها الأبعاد القانونية والاجتماعية والاقتصادية، إذ يُشتق مصطلح الاتجار من لفظ «التجارة» الذي يدل على تبادل السلع أو الخدمات لتحقيق الربح. غير أن الاتجار بالبشر يُعدّ انحرافًا خطيرًا عن هذا المفهوم المشروع، لأنه يقوم على تحويل الإنسان إلى سلعة تُستغل وتُباع وتُشترى بطرق غير إنسانية ومخالفة للقانون.

وقد تناول المجتمع الدولي هذا المفهوم بصورة دقيقة في بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام ٢٠٠٠، حيث عرّف الاتجار بالبشر بأنه:

«تجنيد الأشخاص أو نقلهم أو تنقيلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال الإكراه أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو إساءة استعمال السلطة أو استغلال حالة الضعف أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر، لغرض الاستغلال.[١]»

ويشمل هذا الاستغلال – وفق البروتوكول – استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي أو السخرة أو الخدمة قسرًا أو الاسترقاق أو نزع الأعضاء.

ويُعدّ هذا التعريف الدولي هو الأساس الذي استندت إليه غالبية التشريعات الوطنية في صياغة قوانينها الخاصة بمكافحة الاتجار بالبشر، ومن بينها التشريعات العراقية والإماراتية.

تعريف الاتجار بالبشر في القانون العراقي

جاء تعريف الاتجار بالبشر في القانون العراقي ضمن قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢، في المادة (١/أولًا)، حيث نصّ على أنه:

«تجنيد أشخاص أو نقلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم أو تسليمهم إلى طرف آخر، سواء داخل البلاد أو عبر الحدود، بوساطة التهديد أو استعمال القوة أو غير ذلك من أشكال الإكراه أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو إساءة استعمال السلطة أو استغلال حالة الضعف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر، لغرض الاستغلال.»

وبيّن القانون أن الاستغلال يشمل على وجه الخصوص استغلال دعارة الغير، أو أي شكل من أشكال الاستغلال الجنسي، أو التسول، أو السخرة، أو العمل القسري، أو الرق، أو نزع الأعضاء البشرية.

---

١ – عائشة ابراهيم البريمي، الواقع الاجتماعي لظاهرة الاتجار بالبشر في دولة الامارات العربية، إدارة مركز بحوث الشارقة/ شرطة الشارقة ، الطبعة الأولى،٢٠١١ ، ص . ٣٢

ويُلاحظ أن المشرّع العراقي انسجم تمامًا مع التعريف الوارد في بروتوكول الأمم المتحدة، مع إضافة بعض الأفعال التي تعكس واقع المجتمع المحلي كـ التسول والاستغلال في العمل القسري.

تعريف الاتجار بالبشر في القانون الإماراتي

أما في القانون الإماراتي، فقد نص المرسوم بقانون اتحادي رقم (٥١) لسنة ٢٠٠٦ بشأن مكافحة جرائم الاتجار بالبشر والمعدل بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٥، على تعريف الجريمة في المادة (١) بالقول:

«يُعد مرتكبًا لجريمة الاتجار بالبشر كل من استخدم أو جنّد أو نقل أو حرّك أو أواوى أو استقبل شخصًا، سواء داخل الدولة أو عبر حدودها، إذا كان ذلك عن طريق التهديد أو استخدام القوة أو غيرها من أشكال الإكراه أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو إساءة استعمال السلطة أو استغلال حالة ضعف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سلطة على شخص آخر، وذلك بقصد الاستغلال.»

ويشمل الاستغلال – وفق النص الإماراتي – استغلال دعارة الغير، أو الاستغلال الجنسي، أو التسول، أو السخرة، أو الخدمة قسرًا، أو الاسترقاق، أو نزع الأعضاء البشرية، أو التجارب الطبية غير المشروعة.

وقد تميز التشريع الإماراتي بشموليته وتوسّعه في صور الاستغلال، مع التركيز على الجانب الإنساني وكرامة الفرد، وهو ما يعكس انسجامه مع المعايير الدولية التي أرساها بروتوكول باليرمو لعام ٢٠٠٠.

ثانياً: الأركان القانونية للجريمة الاتجار بالبشر:

تُعد جريمة الاتجار بالبشر من الجرائم المركبة التي تتضمن عدة أفعال مادية متتابعة، تبدأ من التجنيد أو النقل أو الإيواء وتنتهي بفعل الاستغلال.ويستلزم قيام الجريمة توافر ركنين أساسيين هما: الركن المادي والركن المعنوي، مع ارتباطهما بعلاقة سببية تُظهر النتيجة الإجرامية.

الركن المادي في جريمة الاتجار بالبشر

يتمثل الركن المادي في السلوك الإجرامي الظاهر الذي يصدر عن الجاني، والذي يأخذ أشكالًا متعددة بحسب ما نصت عليه التشريعات الدولية والوطنية، ومنها:

أفعال الاتجار:

كالتجنيد أو النقل أو الإيواء أو الاستقبال أو التسليم، سواء داخل الدولة أو خارجها. وهذه الأفعال تُعد وسائل مادية تهدف إلى تمكين الجاني من السيطرة على الضحية أو استغلالها.

وسائل ارتكاب الجريمة:

مثل استعمال القوة أو التهديد أو الخداع أو الإكراه أو استغلال حالة ضعف الضحية، أو إساءة استعمال السلطة، أو إعطاء مقابل مادي للحصول على موافقة من يملك السيطرة على المجني عليه.٢

غرض الجريمة (النتيجة): يتمثل في الاستغلال بجميع صوره، كاستغلال الدعارة، أو السخرة، أو العمل القسري، أو نزع الأعضاء البشرية، أو التجارب الطبية غير المشروعة. وهو الهدف النهائي الذي يربط السلوك الإجرامي بالنتيجة، ويُكوّن الركن المادي الكامل للجريمة.٣

وقد شدد المشرع الإماراتي في المادة (٢) من القانون الاتحادي رقم (٥١) لسنة ٢٠٠٦ المعدل سنة ٢٠١٥، والمشرع العراقي في المادة (٢) من قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (٢٨) لسنة٢٠١٢٤،

٢ – محمد الشناوي، إستراتيجية مكافحة جرائم الاتجار بالبشر، المركز القومي للإصدار القانونية، ٢٠١٤ ص ٦٥.

٣ – خالد مصطفى، فهمي النظام القانوني لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر، دار الفكر الجامعي ،الطبعة الأولى ٢٠١١،ص ١٦٥.

٤ – نصت المادة (١) من القانون الاتحادي رقم (٥١) لسنة ٢٠٠٦ المعدل سنة ٢٠١٥ ، .1 يُعد مرتكباً لجريمة

على ضرورة تحقق هذا الركن المادي بجميع عناصره، مؤكدين أن الرضا الظاهري للضحية لا يُعتدّ به قانونًا متى وُجدت إحدى وسائل الإكراه أو الخداع أو الاستغلال

الركن المعنوي (القصد الجنائي):

يُعتبر الركن المعنوي جوهر جريمة الاتجار بالبشر، إذ لا تقوم الجريمة بدونه.

ويتحقق القصد الجنائي عندما يتوافر لدى الجاني العلم والإرادة باتجاه أفعاله نحو الاستغلال، أي أن يعلم أن سلوكه يؤدي إلى السيطرة على إنسان واستغلاله، وأن تتجه إرادته لتحقيق تلك النتيجة غير المشروعة.٥

ويأخذ القصد في هذه الجريمة صورتين:

القصد العام: علم الجاني بطبيعة أفعاله وأنها تشكل اعتداءً على الحرية الإنسانية وكرامة الإنسان.

القصد الخاص: نية تحقيق الاستغلال، سواء كان جنسيًا أو اقتصاديًا أو إنسانيًا، وهو ما يميز جريمة الاتجار بالبشر عن غيرها من الجرائم كخطف الأشخاص أو حجزهم.

ويُلاحظ أن المشرعين الإماراتي والعراقي شددا على عنصر النية في الاستغلال بوصفه الأساس الذي تقوم عليه

الجريمة، فبدونه لا يُعد الفعل اتجارًا بالبشر حتى وإن توافرت بقية الأركان.٦

أرى أن جريمة الاتجار بالبشر لا يمكن النظر إليها كجريمة تقليدية فحسب، بل كظاهرة معقدة تنشأ من تداخل العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. ورغم التطور التشريعي في العراق والإمارات في مجال تجريمها، إلا أن المواجهة الحقيقية تتطلب منظومة شاملة تجمع بين الردع القانوني والوقاية المجتمعية، من خلال التوعية المستمرة، ودعم الفئات الهشة، وتعزيز التعاون الدولي في تبادل المعلومات والملاحقة القضائية. كما

الاتجار بالبشر كل من:

أ. باع شخصاً أو أكثر أو عرضه للبيع أو الشراء أو الوعد بهما أو استقطبه أو استخدمه أو جنده أو نقله أو رحله أو آواه أو استقبله أو سلمه أو استلمه، سواء داخل الدولة أو عبر حدودها الوطنية، بواسطة استعمال القوة أو التهديد وغير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو إساءة استعمال السلطة أو استغلال النفوذ أو استغلال حالة الضعف، وذلك بغرض الاستغلال.

ب. أعطى أو تلقى مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض استغلال الأخير.

٢- يعد اتجاراً بالبشر إذا كان الضحية طفلاً أو عديم الأهلية ولو لم ينطو على استعمال أي من الوسائل المبينة في البند رقم (١) من هذه المادة.

٣- تشمل صور الاستغلال الواردة في هذه المادة، جميع أشكال الاستغلال الجنسي أو استغلال دعارة الغير أو السخرة أو نزع الأعضاء أو الأنسجة البشرية أو الخدمة قسراً أو الاسترقاق أو التسول أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد.

قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢ – جمهورية العراق المادة:(١)

يُقصد بالاتجار بالبشر لأغراض هذا القانون: تجنيد أشخاص أو نقلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم أو تسليمهم إلى طرف آخر، سواء داخل البلاد أو عبر الحدود، بوساطة التهديد أو استعمال القوة أو غير ذلك من أشكال الإكراه أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو إساءة استعمال السلطة أو استغلال حالة الضعف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر، لغرض الاستغلال.

ويشمل الاستغلال – على وجه الخصوص – استغلال دعارة الغير، أو أي شكل من أشكال الاستغلال الجنسي، أو التسول، أو السخرة، أو العمل القسري، أو الرق، أو نزع الأعضاء البشرية.

٥ – علي محمود علي حمودة، شرح الأحكام العامة لقانون العقوبات الاتحادي القسم العام الجزء الأول النظرية العامة للجريمة ، الطبعة الثانية، ٢٠٠٨، ص ٤١.

٦ - فتيحة محمد قوراي المواجهة الجنائية لجرائم الاتجار بالبشر، دراسة في القانون الاماراتي المقارن، مجلة الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون، جامعة الامارات العربية المتحدة، عدد ٤٠ ، أكتوبر ٢٠٠٩ .

أؤكد على أهمية تحديث التشريعات الوطنية لمواكبة صور الاتجار المستحدثة، خصوصًا الاتجار عبر الوسائط الإلكترونية، لضمان حماية فعالة للإنسان وصون كرامته من جميع أشكال الاستغلال.

الفرع الثاني:

خصائص ومخاطر جرائم الاتجار بالبشر المتصلة بالفضاء الرقمي:

يُعد الفضاء الرقمي من أخطر الوسائل الحديثة التي استُغلت في تجنيد واستغلال الضحايا ضمن شبكات الاتجار بالبشر، إذ يُتيح بيئة مفتوحة وواسعة للتواصل والتفاعل، تُسهّل للجناة الوصول إلى فئات متعددة من المستخدمين، خاصة النساء والأطفال، عبر أساليب الإقناع أو الخداع أو الابتزاز الإلكتروني.

أولًا: الأساليب الرقمية في ارتكاب جريمة الاتّجار بالبشر:

أصبحت التكنولوجيا والفضاء الإلكتروني وسيلة فعّالة لتنفيذ أنشطة الاتجار بالبشر، حيث يستخدم الجناة الحسابات المزيفة والمنصات الإلكترونية للإيقاع بالضحايا من خلال إعلانات وظائف وهمية، أو عروض سفر مشبوهة، أو علاقات عاطفية زائفة.

وفي مراحل لاحقة، يتم نقل الضحايا أو استغلالهم في الدعارة، أو التسول، أو العمل القسري، أو الاتجار بالأعضاء البشرية، باستخدام تطبيقات مشفّرة يصعب تتبّعها.

كما أن بعض الجرائم تبدأ في العالم الافتراضي وتنتقل لاحقًا إلى الواقع، مما يجعل الاتجار بالبشر عبر الفضاء الرقمي من أكثر الجرائم تعقيدًا من حيث الملاحقة والكشف.٧

ثانيًا: استخدام الفضاء الرقمي كوسيلة لترويج جريمة الاتّجار بالبشر

تحوّل الفضاء الرقمي من أداة للتواصل والمعلومات إلى منصّة للترويج غير المباشر لتجارة البشر، إذ تُنشر من خلاله إعلانات مشبوهة تتعلق بخدمات أو عمالة أو تبنٍّ أو مساعدات إنسانية زائفة، تُخفي وراءها شبكات منظمة للاتجار والاستغلال ٨.

وتُعد هذه الأنشطة من الجرائم العابرة للحدود الوطنية التي تتطلب تعاونًا دوليًا فعّالًا في تتبّع الحسابات والمواقع الإلكترونية المشبوهة وضبط الجناة ٩

ثالثًا: العلاقة بين الاتجار بالبشر والجرائم الإلكترونية في الفضاء الرقمي

يتداخل الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي مع الجرائم الإلكترونية مثل الابتزاز، وانتهاك الخصوصية، وغسل الأموال، ونشر المواد الإباحية. إذ يعتمد الجناة على الأدوات التقنية نفسها في إدارة أنشطتهم، مما يُصعّب من تعقّبهم ويُضاعف الأثر الإجرامي ١٠.

ولذلك فإن مكافحة هذه الجريمة تستلزم استراتيجية وطنية متكاملة لمكافحة الجرائم الرقمية، تشمل تطوير أنظمة المراقبة الإلكترونية، ودعم القدرات التقنية للأجهزة القضائية والأمنية، وتوعية المستخدمين بوسائل الحماية الرقمية. ١١

٧ – جلال محمد الزعبي، أسامة أحمد المناعسة، جرائم تقنية نظام المعلومات الإلكترونية (دراسة مقارنة)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠١٠ ، ص٦٩.

٨ – يونس عرب «جرائم الكمبيوتر والإنترنت» المعنى والخصائص والصورة واستراتيجية المواجهة القانونية،ص٢١.

٩ – خالد ممدوح ابراهيم أمن الجريمة الإلكترونية، الدار الجامعية الجديدة، مصر، ٢٠٠٩ ص ٤٤.

١٠ – سامي جلال وفقي حسين «التفتيش في الجرائم المعلوماتية» دراسة مقارنة، دار الكتب القانونية القاهرة ، ٢٠١١ م(ص ٢٨ – ٢٧)

١١ – نبيل عبد المنعم «المواجهة الأمنية للجرائم المعلوماتية» القيادة العامة لشرطة دبي مركز اتخاذ القرار، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٥ م ص ١٢٦.

رابعًا: موقف التشريعات من الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي

على الرغم من أن القانون العراقي رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢ والقانون الإماراتي رقم (٥١) لسنة ٢٠٠٦ المعدل سنة ٢٠١٥ لم ينصّا صراحة على الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي، إلا أن نطاق أحكامهما يشمل هذه الصور الحديثة بوصفها أشكالًا من الاستغلال الإجرامي للأشخاص. وقد بدأت بعض الدول بإدراج نصوص خاصة تُجرّم الاتجار الإلكتروني بالبشر، وتعتبر استخدام الوسائل التقنية في ارتكاب الجريمة ظرفًا مشددًا للعقوبة.

أرى أن الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي يُمثل أخطر صور الاتجار الحديثة، نظرًا لتداخله مع التقنيات الذكية وصعوبة تتبّع مرتكبيه. ولذلك أؤكد ضرورة تحديث التشريعات الوطنية لتشمل نصوصًا صريحة تُجرّم الاتجار الرقمي، وتعتبر استخدام الوسائط الإلكترونية ظرفًا مشددًا، مع تعزيز التعاون الدولي التقني وتأسيس وحدات تحقيق رقمية متخصصة لرصد ومكافحة هذا النمط من الجرائم.

المطلب الثاني:

العوامل المساعدة على انتشار الجريمة عبر الفضاء الرقمي:

تمهيد وتقسيم:

إنّ الجريمة عبر الفضاء الرقمي لم تنشأ من فراغ، بل جاءت كنتيجة طبيعية للتطور الهائل الذي شهده العالم في مجال التكنولوجيا والمعلومات، وما تبعه من تحوّل جذري في أنماط التواصل الإنساني والتعاملات الاقتصادية والاجتماعية. فقد أضحى الفضاء الرقمي ميدانًا مفتوحًا تتفاعل فيه مختلف الأطراف والأفكار والمعاملات دون حدود مكانية أو زمانية، الأمر الذي خلق بيئة خصبة لظهور أنماط جديدة من السلوك الإجرامي لم تكن مألوفة في السابق. ومع هذا التحول، برزت تحديات أمنية وقانونية معقّدة تتجاوز قدرة النظم التقليدية على المواجهة والضبط، ما أفرز ظاهرة الجريمة الإلكترونية كأحد أبرز مظاهر الإجرام المعاصر وأكثرها تعقيدًا وتأثيرًا على أمن الأفراد والمجتمعات والدول.

ولا شك أن العوامل المسببة لهذه الجرائم متعددة ومتشابكة، إذ تتداخل فيها الأبعاد التقنية مع الاجتماعية والتشريعية، فتُنتج واقعًا جديدًا يتطلب مقاربات خاصة في التحليل والمعالجة. فمن جهة أولى، ساهمت التطورات التقنية المتسارعة في ظهور أدوات رقمية متقدمة بات من السهل إساءة استخدامها، مثل شبكات الإنترنت المظلمة، وتطبيقات التشفير، وتقنيات الذكاء الاصطناعي، والطباعة ثلاثية الأبعاد، والعملات الرقمية المشفرة. هذه الوسائل التي كانت تهدف في الأصل إلى خدمة التقدم العلمي وتسهيل حياة الإنسان، تحوّل جزء منها إلى أدوات تُستغل في تنفيذ جرائم إلكترونية متطورة، كاختراق الأنظمة المصرفية، وسرقة البيانات، وتزوير الوثائق الرقمية، وانتحال الهويات، فضلًا عن استخدامها في نشر الفكر المتطرف وعمليات الاتجار غير المشروع عبر الإنترنت.

ومن جهة ثانية، فإن قصور الوعي المجتمعي يشكل عاملًا جوهريًا في انتشار هذه الظاهرة، إذ ما زال العديد من الأفراد والمؤسسات يفتقرون إلى الثقافة الرقمية والأمن السيبراني اللازمين لحماية أنفسهم وممتلكاتهم من أخطار الفضاء الإلكتروني. كما أن التحديات الأمنية والتشريعية تزيد من تعقيد الموقف، فالكثير من التشريعات الوطنية لم تواكب بعدُ التطورات التقنية المتلاحقة، مما أدى إلى وجود فجوات قانونية يمكن للجناة استغلالها للإفلات من العقاب أو تنفيذ جرائمهم من خارج الحدود دون إمكانية ملاحقتهم قضائيًا.

الفرع الأول:

التطورات التقنية والأدوات الرقمية المستغلة:

أولا: التطور التقني المتسارع وتنوّع تطبيقاته:

شهد العالم خلال العقدين الأخيرين قفزة نوعية في مجالات الحوسبة والاتصالات والذكاء الاصطناعي، أدّت إلى نشوء بيئة رقمية واسعة يصعب ضبطها. فقد أتاحت هذه التقنيات للمستخدمين الاتصال بالعالم في لحظة واحدة، لكنها في الوقت ذاته فتحت المجال أمام مجرمين محترفين وغير محترفين لاستغلال هذه الوسائل في تنفيذ أفعال غير مشروعة.

تطوّرت أساليب الاحتيال الإلكتروني والاختراق والتجسس الإلكتروني بشكلٍ يجعل المجرم يستخدم أدوات متقدمة لإخفاء هويته، مثل الشبكات الخاصة الافتراضية (VPN) وبرامج التشفير، مما يُعقّد مهمة أجهزة التحري والمتابعة.

أن التطور التقني لم يواكب تطور تشريعي بنفس السرعة، وهو ما ترك فراغًا قانونيًا استغله المجرمون عبر الفضاء الرقمي لتنفيذ جرائمهم دون رادع فعلي.١٢

ثانيًا: تنامي استخدام أدوات التشفير والعملات المشفّرة

أصبحت تقنيات التشفير الحديثة إحدى الوسائل الأساسية التي يستخدمها المجرمون لإخفاء آثارهم في الفضاء الرقمي. فهي تتيح لهم تبادل البيانات أو الأموال بشكلٍ آمن وغير قابل للتتبع. ومن أبرز الأدوات المستغلة في هذا السياق العملات الرقمية مثل البيتكوين والإيثيريوم، التي تُستخدم اليوم في غسل الأموال وتمويل الأنشطة الإجرامية، لما توفره من درجة عالية من السرية واللامركزية.

أن التحويلات المشفرة تُمثل تحديًا قانونيًا للدول، لأنها تتجاوز البنوك والجهات الرقابية، مما يجعل تعقّب الجناة أمرًا بالغ الصعوبة ويقوّض الجهود الوطنية في مكافحة غسل الأموال الإلكترونية١٣.

ثالثًا: الويب المظلم وتجارة الخدمات غير المشروعة:

يُعد «الويب المظلم» من أخطر البيئات التي انتشرت فيها الجرائم الإلكترونية، إذ يُستخدم كمنصة لتبادل البيانات المسروقة وبيع البرامج الضارة وتجارة المخدرات والأسلحة. ويعمل هذا النوع من المواقع باستخدام برامج خاصة مثل Tor، التي تُخفي هوية المستخدم وموقعه الجغرافي بالكامل.

كما ظهرت خدمات تُعرف باسم «الاختراق كخدمة (Hacking as a Service)، حيث يمكن للمجرم المبتدئ شراء برمجيات جاهزة للهجوم الإلكتروني مقابل مبالغ بسيطة، دون الحاجة إلى أي خبرة تقنية. وهذا ما أدى إلى "ديمقراطية الجريمة الإلكترونية" — أي أن تنفيذ الجريمة لم يعد حكرًا على المحترفين بل أصبح متاحًا لأي شخص.١٤

رابعًا: تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي والتزييف العميق

أدّى التطور في خوارزميات الذكاء الاصطناعي إلى ظهور نوع جديد من الجرائم يُعرف بجرائم "التزييف العميق" (Deepfake)، حيث يتم إنشاء مقاطع فيديو أو صور صوتية مزيفة تُستخدم في الابتزاز أو نشر الأخبار الكاذبة أو تشويه السمعة.

كما تمكّن أدوات الذكاء الاصطناعي المجرمين من تحليل بيانات المستخدمين عبر الإنترنت بدقة فائقة، ما يُسهل تنفيذ عمليات احتيال تستهدف الأفراد والمؤسسات بناءً على ملفاتهم الشخصية وسلوكهم

١٢ – عبد العال الديربي، الجرائم الإلكترونية: دراسة قانونية قضائية مقارنة مع أحدث التشريعات العربية، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، ٢٠١٩، صـ ٤٤–٥٢.

١٣ - أحمد خليفة الملط، الجرائم المعلوماتية: دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٨، صـ ١٠٣–١١٠.

١٤ - مصطفى كامل الشريف، موسوعة الأمن السيبراني، حماية الفضاء الرقمي بين النظرية والتطبيق، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٢٢، صـ ٧٥–٨٥.

الرقمي. أن استخدام الذكاء الاصطناعي في الجريمة أصبح من أبرز مظاهر «الإجرام الذكي»، الذي يتطلب استراتيجيات دفاع متطورة ومواكبة علمية وتشريعية عاجلة.١٥

خامسًا: ضعف الأطر القانونية والتنظيمية في البيئة الرقمية

تعاني التشريعات في كثير من الدول العربية من بطء التحديث القانوني، إذ إن أغلب القوانين وُضعت قبل ظهور التقنيات الحديثة مثل إنترنت الأشياء والذكاء الاصطناعي والبلوكتشين. هذا الضعف القانوني يجعل بعض أنواع الجرائم الجديدة –كالتلاعب بالبيانات الصحية أو القرصنة عبر الأجهزة الذكية – خارج نطاق التجريم الصريح.

أن هذا القصور التشريعي يُعد من العوامل البنيوية التي تُغذّي انتشار الجريمة الرقمية، إذ يتيح للمجرمين الإفلات من العقاب أو استغلال التباين التشريعي بين الدول.١٦

الفرع الثاني:

قصور الوعي المجتمعي والتحديات الأمنية:

أولا: ضعف الثقافة الرقمية لدى الأفراد:

يُعتبر الوعي الرقمي الضعيف لدى المستخدمين العاديين أحد أهم أسباب نجاح الجرائم الإلكترونية. فالمستخدم قد يفتح روابط مجهولة أو يُفشي معلوماته الشخصية دون وعي بالعواقب. ويزداد الخطر مع ضعف التربية الرقمية في المؤسسات التعليمية، وغياب حملات توعية وطنية مستمرة.

أن الوقاية تبدأ من الوعي، وأن الإنسان هو الحلقة الأضعف في سلسلة الأمن السيبراني، مهما بلغت كفاءة الأنظمة التقنية. فالمجرم لا يحتاج دائمًا إلى اختراق الأنظمة، بل يكفيه اختراق عقل المستخدم.١٧

ثانيًا: ضعف القدرات الأمنية والمؤسساتية

في كثير من الدول العربية، لا تزال البنية التحتية للأمن السيبراني في طور النمو، مع محدودية المختبرات الرقمية، وقلة الكوادر المؤهلة للتحقيق في الجرائم الإلكترونية. كما أن التنسيق بين الجهات الأمنية والقضائية لا يكون دائمًا فعّالًا، مما يؤدي إلى ضياع الأدلة أو تأخر الاستجابة للحوادث.

أن الجرائم الرقمية لا يمكن مواجهتها بوسائل تقليدية، بل تتطلب إنشاء «مراكز تحليل رقمية وطنية» وتعاونًا دوليًا مستمرًا في مجال الأدلة الرقمية والإنذار المبكر.

ثالثًا: قصور التعاون الدولي وتباين التشريعات

الطبيعة العابرة للحدود للجريمة الرقمية تجعل من الصعب ملاحقة المجرمين إذا كانوا خارج الدولة التي وقعت فيها الجريمة. فغياب اتفاقيات التعاون القضائي وتبادل المعلومات بين الدول يحدّ من فعالية المواجهة. كما أن بعض الدول لم تُدرج بعد الجرائم الرقمية ضمن تشريعاتها الجنائية، مما يخلق مناطق رمادية قانونية.

أن الحل يكمن في مواءمة القوانين العربية، وإنشاء قاعدة بيانات مشتركة للمطلوبين في قضايا الجريمة السيبرانية، وتعزيز التنسيق مع المنظمات الدولية المتخصصة مثل الإنتربول ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة١٨ .

---

١٥ -مفيد عوض حسن علي، مقدمة في الأمن السيبراني، دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٢١، صـ ١٣١–١٣٩.

١٦ - محمد صادق إسماعيل، الجرائم الإلكترونية في الوطن العربي، الإطار القانوني والواقعي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٢٠، صـ ٦٣–٧٠.

١٧ - مفيد عوض حسن علي، كتاب الأمن السيبراني وأساسياته، دار الكتب العلمية، عمان، ٢٠٢٢، صـ ٨٨–٩٣.

١٨ - عبد العال الديربي، الجرائم الإلكترونية، مرجع سابق، ص ٢١٠–٢١٧.

رابعًا: التحديات التقنية في جمع الأدلة الرقمية:

تُعد الأدلة الرقمية من أكثر أنواع الأدلة حساسية، لأنها سريعة التلف وقابلة للتعديل. فالتعامل معها يحتاج إلى خبراء قادرين على جمعها وتحليلها دون الإخلال بسلامتها القانونية. إلا أن كثيرًا من المؤسسات القضائية في الدول العربية تفتقر إلى مختبرات رقمية متخصصة، أو إلى الكوادر القادرة على إدارة الأدلة الرقمية وفق المعايير الدولية.

أن فشل حفظ الأدلة الرقمية يؤدي إلى إضعاف حجيتها أمام القضاء، مما يسمح للمجرمين بالإفلات من العقاب رغم وجود أدلة فنية قوية.١٩

أرى أن انتشار الجريمة عبر الفضاء الرقمي لا يعود إلى التطور التقني وحده، بل يتأثر أيضًا بضعف الوعي المجتمعي، وقصور التشريعات، وضعف التعاون الدولي في مكافحتها. ومن وجهة نظري، فإن الحد من هذه الظاهرة يتطلب استراتيجية شاملة تقوم على تحديث القوانين، وتطوير القدرات الأمنية، وتعزيز الثقافة الرقمية، وتوسيع مجالات التعاون العربي والدولي لمواجهة هذا التحدي المتنامي بفعالية.

المبحث الثاني:

الإطار التطبيقي والرؤى المستقبلية لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي:

تقسيم وتمهيد:

يُعدّ الفضاء الرقمي من أبرز مظاهر التحوّل التقني في العصر الحديث، إذ أحدثت الثورة المعلوماتية تأثيرًا واسعًا في مختلف مجالات الحياة، وامتد أثرها إلى المجال الإجرامي، فظهرت جرائم جديدة تتسم بالسرعة والسرية والتعقيد. ومن أخطرها جريمة الاتجار بالبشر عبر الوسائط الرقمية، التي تُمارس من خلف الشاشات باستخدام شبكات التواصل والمواقع الإلكترونية لاستدراج الضحايا تحت ذرائع مختلفة. وقد أصبح الفضاء الإلكتروني بيئة خصبة للجريمة بفضل ما يوفره من هويات افتراضية وأساليب متطورة لإخفاء الآثار الرقمية، مما يجعل ملاحقة مرتكبيها أمرًا بالغ الصعوبة.

وتشير تقارير الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للهجرة (IOM) إلى أن الاتجار بالبشر عبر الإنترنت يُعدّ من أسرع الجرائم المنظمة انتشارًا، خاصة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، نتيجة ضعف الوعي الرقمي وتفاوت التشريعات الوطنية. وفي هذا السياق، برزت الإمارات العربية المتحدة كنموذج عربي رائد من خلال نهج متكامل يجمع بين الوقاية والتشريع والملاحقة والتعاون الدولي، عبر إنشاء مؤسسات وطنية متخصصة وأنظمة إلكترونية للرصد والتحليل بالتعاون مع المنظمات الأممية.

ومن هنا تبرز أهمية هذا المبحث في دراسة الإطار التطبيقي والرؤى المستقبلية لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي، من خلال استعراض الأسس القانونية والتقنية ذات الصلة.

وينقسم المبحث إلى مطلبين رئيسيين:

المطلب الأول: الدور التطبيقي للفضاء الرقمي في جريمة الاتجار بالبشر.

المطلب الثاني: الرؤية المقترحة لمواجهة جرائم الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي.

المطلب الأول:

الدور التطبيقي للفضاء الرقمي في جريمة الاتجار بالبشر:

تمهيد وتقسيم:

لقد أحدث الفضاء الرقمي تحولًا جوهريًا في مفهوم الجريمة المنظمة، فلم تعد بحاجة إلى التقاء مباشر بين الجاني والمجني عليه، بل أصبح التواصل الإلكتروني كافيًا لتكوين العلاقة الإجرامية وبدء مراحل التجنيد

١٩ - أحمد خليفة الملط، الجرائم المعلوماتية، مرجع سابق، ص ١٧٥-١٨٢.

والاستغلال. وقد تحوّل الفضاء الافتراضي إلى بيئة خصبة تمارس فيها أنشطة غير مشروعة تتجاوز الحدود الجغرافية والرقابة التقليدية، مما جعله ساحة رئيسية لجرائم الاتجار بالبشر.

أسهمت التطبيقات الرقمية ومنصات التواصل الاجتماعي في إعادة تشكيل الركن المادي للجريمة، إذ بات يتمثل في الأفعال الإلكترونية مثل المراسلات والإعلانات الوهمية ورسائل الاستدراج عبر الإنترنت. وتشير التقارير الجنائية العربية إلى أن أكثر من ٦٠٪ من حالات التجنيد بغرض الاستغلال تبدأ بتواصل إلكتروني أولي عبر تطبيقات مثل «فيسبوك» و«إنستغرام»، مما يعكس خطورة هذه الوسائل في ظل ضعف الوعي الرقمي وصعوبة تتبع الهوية الحقيقية للجناة.

ويؤكد ذلك أن الفضاء الرقمي لم يعد مجرد وسيلة مساعدة للجريمة، بل أصبح مسرحًا فعليًا لوقوعها، الأمر الذي يستدعي تحديث التشريعات لتجريم الأفعال الإلكترونية المرتبطة بالاتجار بالبشر بما يتناسب مع التطورات التقنية الحديثة.

لذا سوف نبين بهذا المطلب الدور التطبيقي للفضاء الرقمي في جريمة الاتجار بالبشر، وذلك في الفرعين التالين:

الفرع الأول: الفضاء الرقمي ودوره في تكوين الركن المادي والمعنوي لجريمة الاتجار بالبشر

الفرع الثاني: بلاغات الاتجار بالبشر عبر الفضاء الرقمي في إمارة دبي والعراق – إحصائيات وحقائق

الفرع الأول:الفضاء الرقمي ودوره في تكوين الركن المادي والمعنوي لجريمة الاتجار بالبشر

يتكوّن الركن المادي لجريمة الاتجار بالبشر من أفعال التجنيد أو النقل أو الإيواء أو الاستغلال، ويُضاف إليها اليوم بعد رقمي يتمثل في استخدام الوسائط الإلكترونية لهذه الأغراض. فالمجرم يوظف الإنترنت كأداة فعّالة في استدراج الضحايا عبر الإعلانات الوهمية أو عروض العمل أو الزواج، ليتم لاحقًا استغلالهم بطرق مادية أو معنوية. وقد أظهرت دراسة لوزارة الداخلية العراقية أن ٣٨٪ من بلاغات الاتجار بالبشر خلال عام ٢٠٢٢ تضمنت استخدام تطبيقات التواصل الاجتماعي مثل «فيسبوك» و«إنستغرام» و«تليغرام» [٢٠].

وفي المقابل، نصّ القانون الاتحادي الإماراتي رقم (٥١) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته على تجريم كل فعل من أفعال الاتجار بالبشر إذا تم باستخدام وسائل الخداع أو التهديد أو إساءة استعمال السلطة، وهي صياغة تشمل الوسائط الإلكترونية ضمناً. أما في القانون العراقي رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢، فقد جاء في المادة (١) تعريف شامل للاتجار بالبشر يشمل "تجنيد أو نقل أو إيواء أو استقبال الأشخاص بوساطة التهديد بالقوة أو باستعمالها أو بأي شكل من أشكال الإكراه أو الخداع أو استغلال حالة الضعف لغرض الاستغلال"، وهو ما يسمح بتطبيق النص على الأفعال المرتكبة عبر الإنترنت[٢١] .

أما من الناحية المعنوية، فإن القصد الجنائي يتحقق متى علم الجاني بطبيعة فعله واتجهت إرادته إلى تحقيق نتيجة الاستغلال، سواء تم ذلك بوسائل مادية أو رقمية. أن «الجرائم الإلكترونية تمثل ذروة التطور في الركن المعنوي، إذ يمتلك المجرم وعيًا كاملًا بوسيلة الجريمة وسهولة إخفاء آثارها»[٢٢] .

الفرع الثاني:

بلاغات الاتجار بالبشر عبر الفضاء الرقمي في إمارة دبي والعراق – إحصائيات وحقائق:

أظهرت الإحصائيات الرسمية في دولة الإمارات أن البلاغات المتعلقة بالاتجار بالبشر ذات الصلة بالفضاء الرقمي ازدادت بنسبة ٤٢٪ بين عامي ٢٠١٦ و٢٠٢٠، خاصة في قضايا التجنيد عبر الإعلانات

٢٠ – وزارة الداخلية العراقية، مديرية مكافحة الاتجار بالبشر، التقرير السنوي، ٢٠٢٣، ص١٨.
٢١ – المادة (١) من قانون مكافحة الاتجار بالبشر العراقي رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٢.
٢٢ – عادل ماجد، الاتجار بالبشر بين الواقع والمواجهة القانونية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٧، ص٥٧.

الإلكترونية والتطبيقات. وتبين أن نحو ٣٠٪ من هذه القضايا بدأت بتواصل رقمي أولي، مما دفع الجهات الأمنية إلى إنشاء وحدة مختصة برصد المحتوى المشبوه على الإنترنت٢٣.

وفي العراق، أشار تقرير وزارة الداخلية لعام ٢٠٢٣ إلى تسجيل ٢١٢ حالة اتجار بالبشر تضمنت استخدام وسائط رقمية في الاستدراج أو التواصل الأولي مع الضحية. كما ذكر التقرير أن أغلب القضايا رُصدت في محافظات بغداد والبصرة وأربيل، وأن ضعف الخبرة التقنية في تتبع الأدلة الرقمية يمثل أحد التحديات الأساسية أمام التحقيقات الجنائية ٢٤.

وقد خلصت المنظمة الدولية للهجرة (IOM) إلى أن العراق يحتاج إلى تعزيز التعاون مع شركات الإنترنت العالمية لتمكين السلطات من تتبع الحسابات المشبوهة وحفظ الأدلة الرقمية قبل حذفها، وهو ما تم تضمينه في خطة العمل الإقليمية للاتجار بالبشر في الشرق الأوسط٢٥.

المطلب الثاني:

الرؤية المقترحة لمواجهة جرائم الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي:

تمهيد وتقسيم:

إنّ مواجهة جريمة الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي لا يمكن أن تتحقق بمجرد سنّ التشريعات، بل تتطلب مقاربة شاملة تقوم على التوازن بين الجوانب القانونية والأمنية والتقنية والاجتماعية. فالقانون، رغم أهميته كإطار للردع والعقاب، يظلّ محدود الأثر ما لم يُدعَم بآليات تنفيذ فعّالة قادرة على رصد الجرائم الإلكترونية وتحليل بياناتها والتعامل مع تطورها المستمر. فالجريمة الرقمية تتميّز بالسرعة والتعقيد والتحديث الدائم في الوسائل، مما يستوجب على الدول وضع سياسات ديناميكية مرنة تواكب تحولات التقنية وتحديات الأمن السيبراني.

وتُظهر المقارنة بين التجربتين الإماراتية والعراقية أن دولة الإمارات قد حققت تقدّمًا ملموسًا في بناء منظومة رقمية متكاملة لمكافحة هذه الجريمة، من خلال إنشاء وحدات متخصصة للتحليل الجنائي الإلكتروني، وإطلاق منصات إلكترونية لتلقي البلاغات، وتطوير برامج توعية رقمية تستهدف الفئات الأكثر عرضة للاستغلال. كما تبنّت الدولة نموذجًا يعتمد على الوقاية قبل العقوبة، بالاعتماد على الرقابة الذكية والتعاون الدولي وتبادل المعلومات مع الجهات الأممية.

أما العراق، فعلى الرغم من صدور قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢، إلا أنه ما زال بحاجة إلى تطوير نصوصه القانونية بما يواكب الجريمة الرقمية الحديثة، وتعزيز البنية التقنية للأجهزة الأمنية في مجال الأدلة الإلكترونية والتحقيقات الرقمية، إضافة إلى ضرورة إنشاء وحدات متخصصة في مكافحة الجرائم الإلكترونية ذات الطابع الإنساني وتفعيل التعاون مع المنظمات الدولية.

إنّ مكافحة الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي أصبحت قضية وطنية وإنسانية تتطلب تكامل الجهود بين التشريع والوقاية والتوعية المجتمعية، لتحقيق حماية شاملة تصون كرامة الإنسان في عالم رقمي سريع التغير. ولذلك، سنبيّن في ما يلي الرؤية المقترحة لمواجهة جرائم الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي من خلال الفروع الآتية٢٦.

الفرع الأول: التعديلات التشريعية المقترحة على النصوص القانونية ذات الصلة

٢٣ – الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر – الإمارات، التقرير السنوي، ٢٠٢١، ص.١٢.

٢٤ – وزارة الداخلية العراقية، التقرير السنوي لمكافحة الاتجار بالبشر، ٢٠٢٣، ص٢٤.

٢٥- **International Organization for Migration (IOM)**, Regional Human Trafficking Report – Middle East and North Africa (MENA), 2022, p. 33.

٢٦ – خالد مصطفى فهمي، جرائم الاتجار بالبشر في التشريع المقارن، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٥، ص.٨٩.

الفرع الثاني: تبنّي استراتيجية وتدابير أمنية قائمة على المنع والوقاية

الفرع الأول:

التعديلات التشريعية المقترحة على النصوص القانونية ذات الصلة:

يقترح تطوير الإطار التشريعي العراقي لمكافحة الاتجار بالبشر من خلال إدراج نص صريح ضمن قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢، يجرّم بوضوح الاتجار الذي يتم عبر الوسائط الإلكترونية، وذلك بإضافة فقرة إلى المادة (٥) تنص على أن:

«يُعدّ استخدام الوسائل التقنية الحديثة في تنفيذ جريمة الاتجار بالبشر ظرفًا مشددًا للعقوبة.»

كما يُستحسن الإسراع في إقرار قانون جرائم المعلوماتية قيد التشريع ليُشكل سندًا تشريعيًا مكملاً في مجال جمع الأدلة الرقمية وضبط الأنشطة الإجرامية عبر الإنترنت، لما لذلك من أهمية في كشف شبكات الاتجار العابرة للحدود.

ويُقترح كذلك استحداث نص قانوني جديد يمنح القضاء العراقي اختصاصًا عابرًا للحدود الرقمية، يتيح له النظر في الجرائم التي تبدأ داخل العراق ولو انتهت خارج إقليمه، انسجامًا مع أحكام المادة (٦) من قانون العقوبات رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩، التي تقرّ بمبدأ الاختصاص الإقليمي الموسّع في الجرائم ذات الامتداد الخارجي (قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩، المادة ٦).

وفي المقابل، تُعد التجربة الإماراتية مثالًا متقدمًا في هذا المجال، إذ جرى عام ٢٠٢٠ تعديل بعض مواد القانون الاتحادي رقم (٥١) لسنة ٢٠٠٦ لتشمل الأفعال المرتكبة عبر الإنترنت، مع تشديد العقوبات السالبة للحرية وإضافة عقوبات مالية لتعزيز الردع العام والخاص، بما يعكس إدراك المشرّع الإماراتي لتنامي الطابع الرقمي للجريمة٢٧.

ويُعدّ توحيد المفاهيم القانونية بين قوانين الاتجار بالبشر وجرائم المعلوماتية ضرورة تشريعية ملحّة، إذ إنّ الفصل بينهما يؤدي إلى ثغرات قانونية يمكن أن تُستغل من قبل مرتكبي الجرائم الرقمية. ومن ثمّ، فإنّ إعداد منظومة قانونية موحدة ومتكاملة تُعنى بمكافحة الجريمة في أبعادها التقليدية والإلكترونية يُسهم في تعزيز كفاءة إنفاذ القانون وضمان شمول النصوص لكافة صور السلوك الإجرامي، سواء ارتُكب ماديًا أم عبر الوسائط التقنية الحديثة٢٨.

الفرع الثاني:

تبنّي استراتيجية وتدابير أمنية قائمة على المنع والوقاية:

تُعدّ الوقاية الرقمية الركيزة الجوهرية لأي استراتيجية وطنية فعّالة لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر في الفضاء الإلكتروني، إذ لم يعد كافيًا الاكتفاء بالتجريم والعقوبة دون وجود نظام وقائي استباقي قادر على كشف الجريمة قبل وقوعها. فالتحول الرقمي الذي يشهده العالم اليوم أوجد أنماطًا جديدة من السلوك الإجرامي العابر للحدود، مما يستلزم من الدول – ومنها العراق – تطوير آليات رقابية متقدمة تقوم على الرصد، والتحليل، والإنذار المبكر٢٩.

وفي هذا الإطار، يُوصى بأن تبادر الحكومة العراقية إلى إنشاء مركز وطني للرصد والتحليل الإلكتروني يُعنى بمتابعة الحسابات والمنصات الرقمية المشبوهة، وجمع وتحليل البيانات ذات الصلة بجرائم الاتجار بالبشر، بالتعاون مع الجهات الأمنية والقضائية. ويُناط بهذا المركز التنسيق مع النيابة العامة لتوثيق البلاغات الإلكترونية وتحويلها إلى دعاوى جنائية رسمية وفق الأصول القانونية. كما يُستحسن أن يُرفد المركز بكوادر مؤهلة في مجال التحليل الرقمي والجرائم الإلكترونية، مع توفير برامج تدريبية متخصصة لمنتسبي وزارة

٢٧ - الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، التقرير التشريعي الدوري، ٢٠٢٠، ص١٠.
٢٨ - عادل ماجد، الاتجار بالبشر بين الواقع والمواجهة القانونية، مرجع سابق، ص٨٣.
٢٩ – وزارة الداخلية العراقية، التقرير السنوي لمكافحة الاتجار بالبشر، ٢٠٢٣، ص٣٢.

الداخلية، وأعضاء النيابة والقضاء، في تقنيات تتبع الأدلة الرقمية وتحليلها الجنائي، لما تمثله من أدلة حاسمة في هذا النوع من القضايا.

وعلى المستوى العربي، أوصت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بضرورة تبني خطة إقليمية موحدة بين الدول العربية لتبادل المعلومات الرقمية ذات الصلة بجرائم الاتجار بالبشر، خصوصًا تلك التي تنفذها شبكات منظمة عابرة للحدود. وتشمل هذه الخطة إنشاء قاعدة بيانات مركزية مشتركة، وتوحيد الإجراءات القانونية الخاصة بالتحقيقات الرقمية، وتبادل الخبرات الفنية بين الدول العربية في مجالات الأمن السيبراني والتحليل الجنائي الإلكتروني، بما يسهم في تعزيز التكامل العربي في مكافحة الجريمة المنظمة ٣٠.

أما على الصعيد الدولي، فقد دعت الأمم المتحدة، من خلال مكتبها المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC)، إلى ضرورة اعتماد أنظمة ذكاء اصطناعي متقدمة لتحليل البيانات المتعلقة بجرائم الاتجار بالبشر، بحيث تُستخدم خوارزميات قادرة على تتبع الأنماط الرقمية لأنشطة التجنيد والتواصل بين الجناة والضحايا. وتتيح هذه التقنيات بناء نماذج تحليلية تنبؤية تساعد الجهات الأمنية على الكشف المبكر عن الجرائم قبل تطورها إلى مراحل الاستغلال الفعلي ٣١.

إن هذه التدابير الوقائية الرقمية تمثل استجابة ضرورية للتحولات التي فرضتها البيئة التكنولوجية المعاصرة، وتُجسّد جوهر السياسة الجنائية الحديثة التي لم تعد تقتصر على العقوبة بعد وقوع الجريمة، بل امتدت لتشمل الردع الوقائي المبكر القائم على المراقبة الإلكترونية، والوعي المجتمعي، والتعاون الدولي في تبادل المعلومات والخبرات. فكلما تعززت هذه المنظومة الوقائية، ضاقت المساحة أمام الشبكات الإجرامية، واتسعت دائرة الحماية القانونية للإنسان في الفضاء الرقمي العالمي. ٣٢

الخاتمة:

يتضح من خلال هذا البحث أن الفضاء الرقمي لم يعد مجرد وسيلة مساعدة للجريمة، بل أصبح ساحة فعلية تمارس فيها أنشطة الاتجار بالبشر بصور أكثر تعقيدًا وسرعة وانتشارًا. فقد أتاح التطور التقني أدوات متقدمة تُمكّن الجناة من استغلال الضحايا عن بُعد، وإخفاء هوياتهم، والتوسع في أنشطة الاستغلال الجنسي والعملي عبر شبكات الإنترنت.

كما أثبتت التجارب المقارنة، ولا سيما التجربة الإماراتية، أن فاعلية المواجهة لا تتحقق بالتشريع وحده، بل من خلال منظومة متكاملة توظف التقنية في خدمة العدالة، وتدمج بين الوقاية، والرصد، والعقاب، والتعاون الدولي. أما في العراق، فبرغم صدور قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢، فإن الحاجة ما تزال قائمة لتحديث النصوص بما يشمل صور الاتجار الإلكتروني وتطوير القدرات التقنية للتحقيق في الجرائم الرقمية.

ويخلص البحث إلى أن مواجهة الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي هي مسؤولية إنسانية عالمية، تستلزم تكاملاً بين البنية القانونية، والوعي المجتمعي، والتقنيات الأمنية المتطورة، لضمان صون كرامة الإنسان في عالم سريع التحول.

النتائج:

إنّ الاتجار بالبشر عبر الفضاء الرقمي أصبح من أسرع الجرائم المنظمة نموًا في المنطقة العربية، بسبب ضعف الوعي الرقمي والتفاوت التشريعي بين الدول.

تطور وسائل الاتجار عبر الإنترنت جعل الركن المادي والمعنوي للجريمة يتكون في كثير من الأحيان كليًا من أفعال إلكترونية مثل المراسلات والإعلانات الوهمية.

تبيّن أن القوانين العراقية والإماراتية تستند إلى بروتوكول باليرمو لعام ٢٠٠٠، غير أن النصوص لم تُفصّل

٣٠ – المنظمة العربية لحقوق الإنسان، تقرير الأمن الإنساني العربي، ٢٠٢٢، ص٤١.

٣١ - United Nations Office on Drugs and Crime (UNODC), **Global Report on Trafficking in Persons** ٢٠٢٢, Vienna: United Nations, ٢٠٢٢, p. ٦٧.

٣٢ - عادل ماجد، الاتجار بالبشر بين الواقع والمواجهة القانونية، مرجع سابق، ص٨٣.

بعد في الاتجار الرقمي، مما يستدعي تعديلاً صريحًا.

أثبتت التجربة الإماراتية نجاحًا ملحوظًا في الربط بين التشريع والتقنية، عبر إنشاء وحدات التحليل الجنائي الإلكتروني، ومنصات البلاغات الرقمية.

وجود فجوة في التعاون القضائي والتقني الدولي يعوق ملاحقة الجناة عبر الحدود، رغم الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للهجرة (IOM).

أن الأدلة الرقمية تشكل تحديًا جوهريًا في الإثبات القضائي، مما يتطلب مختبرات رقمية متخصصة وكوادر فنية مدربة.

غياب الثقافة الرقمية لدى المستخدمين يمثل حلقة ضعف أساسية في منظومة الحماية، مما يستوجب برامج توعية وطنية مستمرة.

التوصيات:

تعديل قانون مكافحة الاتجار بالبشر العراقي رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢ بإضافة فقرة تنص على أن «استخدام الوسائل التقنية الحديثة في تنفيذ جريمة الاتجار بالبشر يعد ظرفًا مشددًا للعقوبة».

الإسراع في تشريع قانون جرائم المعلوماتية ليكون مكملًا لجمع الأدلة الرقمية والتحقيق في الأنشطة الإلكترونية المرتبطة بالاتجار بالبشر.

نقترح على المشرّع الإماراتي تضمين تعريف صريح للاتجار بالبشر عبر الوسائط الإلكترونية ضمن القانون الاتحادي رقم (٥١) لسنة ٢٠٠٦ والمعدل بالقانون الاتحادي رقم (١) لسنة ٢٠١٥، بحيث يُضاف نص يوضّح أن استخدام الوسائل التقنية الحديثة أو المنصات الرقمية في تنفيذ جريمة الاتجار بالبشر يُعدّ من الصور المشددة والمعاقب عليها قانونًا، وذلك لمواكبة التطورات التقنية وتوسّع أنماط الاستغلال عبر الإنترنت.

توحيد المفاهيم القانونية بين قوانين الاتجار بالبشر وجرائم المعلوماتية، لضمان شمول النصوص لجميع صور السلوك الإجرامي المادي والرقمي.

نقترح على المشرع الاماراتي بإضافة نص خاص بالمسؤولية الرقمية يلزم المنصات الإلكترونية ومزودي الخدمات الرقمية باتخاذ إجراءات وقائية لرصد المحتوى الذي يروّج أو يسهم في عمليات الاتجار أو الاستغلال، وبالإبلاغ عنه إلى الجهات المختصة.

نوصي المشرع الاماراتي بأن يشدد العقوبات التقنية والمالية إلى جانب العقوبات السالبة للحرية، بحيث تشمل الغرامات الكبيرة، ومصادرة الأدوات الإلكترونية المستخدمة، وحجب المواقع التي تُستغل لأغراض الاتجار بالبشر.

تعزيز التعاون العربي والدولي في مكافحة الاتجار الرقمي عبر تبادل المعلومات وانشاء قاعدة بيانات إقليمية موحدة.

إطلاق برامج توعية رقمية وطنية تستهدف الفئات المعرضة للخطر، خصوصًا النساء والأطفال، للتعريف بطرق الاستدراج الإلكتروني وأساليب الوقاية.

نوصي بـ تبنّي تقنيات الذكاء الاصطناعي وأنظمة المراقبة الذكية في تتبّع ورصد الأنشطة الإلكترونية المشبوهة المرتبطة بالاتجار بالبشر، بما يتيح الكشف المبكر عن شبكات التجنيد والاستغلال عبر الإنترنت، وذلك انسجامًا مع توصيات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC) التي تؤكد أهمية توظيف الحلول التقنية المتقدمة في مكافحة الجريمة المنظمة الرقمية.

المصادر:

أولا: الكتب بلغة العربية:

أحمد خليفة الملط، الجرائم المعلوماتية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٨.

أسامة أحمد المناعسة، جلال محمد الزعبي، جرائم تقنية نظام المعلومات الإلكترونية (دراسة مقارنة)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠١٠.
عادل ماجد، الاتجار بالبشر بين الواقع والمواجهة القانونية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٧.
عبد العال الدربي، الجرائم الإلكترونية، دراسة قانونية قضائية مقارنة مع أحدث التشريعات العربية، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، ٢٠١٩.
عائشة إبراهيم البريمي، الواقع الاجتماعي لظاهرة الاتجار بالبشر في دولة الإمارات العربية، إدارة مركز بحوث الشارقة/شرطة الشارقة، الطبعة الأولى، ٢٠١١.
علي محمود علي حمودة، شرح الأحكام العامة لقانون العقوبات الاتحادي – القسم العام، الجزء الأول، النظرية العامة للجريمة، الطبعة الثانية، ٢٠٠٨.
خالد مصطفى فهمي، جرائم الاتجار بالبشر في التشريع المقارن، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٥.
خالد ممدوح إبراهيم، أمن الجريمة الإلكترونية، الدار الجامعية الجديدة، مصر، ٢٠٠٩.
خالد مصطفى فهمي، النظام القانوني لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، ٢٠١١.
سامي جلال، وفقي حسين، التفتيش في الجرائم المعلوماتية: دراسة مقارنة، دار الكتب القانونية، القاهرة، ٢٠١١.
عادل ماجد، الاتجار بالبشر بين الواقع والمواجهة القانونية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٧.
محمد الشناوي، إستراتيجية مكافحة جرائم الاتجار بالبشر، المركز القومي للإصدار القانونية، ٢٠١٤.
محمد صادق إسماعيل، الجرائم الإلكترونية في الوطن العربي، الإطار القانوني والواقعي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٢٠.
مفيد عوض حسن علي، الأمن السيبراني وأساسياته، دار الكتب العلمية، عمّان، ٢٠٢٢.
نبيل عبد المنعم، المواجهة الأمنية للجرائم المعلوماتية، القيادة العامة لشرطة دبي، مركز اتخاذ القرار، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥.
يونس عرب، جرائم الكمبيوتر والإنترنت، المعنى والخصائص والصورة واستراتيجية المواجهة القانونية، دار الفكر الجامعي، القاهرة، ٢٠٠٩.

ثانيًا: الأبحاث العلمية:

فتيحة محمد قوراي، المواجهة الجنائية لجرائم الاتجار بالبشر، دراسة في القانون الإماراتي المقارن، مجلة الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد ٤٠، أكتوبر ٢٠٠٩.

ثالثًا: المصادر الأجنبية

United Nations Office on Drugs and Crime (UNODC), Global Report on Trafficking in Persons 2022, Vienna: United Nations, 2022.
International Organization for Migration (IOM), Regional Human Trafficking Report – Middle East and North Africa (MENA), Geneva: IOM, 2022.
Council of Europe, Convention on Action against Trafficking in Human Beings, Warsaw, 2005.
United Nations, Protocol to Prevent, Suppress and Punish Trafficking in Persons, Especially Women and Children (Palermo Protocol), 2000.

رابعًا: التشريعات والقوانين

القانون الاتحادي الإماراتي رقم (٥١) لسنة ٢٠٠٦ بشأن مكافحة جرائم الاتجار بالبشر، المعدل بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٥.
قانون مكافحة الاتجار بالبشر العراقي رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢.
قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩، المادة (٦) الخاصة بالاختصاص الإقليمي الموسّع.
بروتوكول الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (اتفاقية باليرمو)، ٢٠٠٠.

Al-Thakawat Al-Biedh Maga-

Website address
White Males Magazine
Republic of Iraq
Baghdad / Bab Al-Muadham
Opposite the Ministry of Health
Department of Research and Studies
Communications
managing editor
07739183761
P.O. Box: 33001
International standard number
ISSN 2786-1763
Deposit number
In the House of Books and Documents
(1125)
For the year 2021
e-mail
Email
off reserch@sed.gov.iq
hus65in@gmail.com

فصلية مُحكَمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٨) السنة الخامسة رمضان ١٤٤٧ هـ آذار ٢٠٢٦م

general supervisor

Ammar Musa Taher Al Musawi

Director General of Research and Studies Department

editor

Mr. Dr. fayiz hatu alsharae

managing editor

Hussein Ali Mohammed Al-Hasani

Editorial staff

Mr. Dr. Abd al-Ridha Bahiya Dawood

Mr. Dr. Hassan Mandil Al-Aqili

Prof. Dr. Nidal Hanash Al-Saedy

a.m.d. Aqil Abbas Al-Rikan

a.m.d. Ahmed Hussain Hai

a.m.d. Safaa Abdullah Burhan

Mother. Dr.. Hamid Jassim Aboud Al-Gharabi

Dr. Muwaffaq Sabry Al-Saedy

M.D. Fadel Mohammed Reda Al-Shara

Dr. Tarek Odeh Mary

M.D. Nawzad Safarbakhsh

Prof. Noureddine Abu Lehya / Algeria

Mr. Dr. Jamal Shalaby/ Jordan

Mr. Dr. Mohammad Khaqani / Iran

Mr. Dr. Maha Khair Bey Nasser / Lebanon